

الرقم ١٨٨ / ٤
وزارة السياحة ٩٥ / ٤ / ٢٠١٣

تعيم رقم // ٥ //

موجه الى المسابح والحمامات البحرية ومرافق الاستحمام

نظراً لبدء موسم السباحة للعام ٢٠١٢ واستناداً للقوانين والأنظمة المرعية الاجراء والتعاميم الصادرة سابقاً والمتعلقة بهذا الخصوص وحرصاً على السلامة العامة وسلامة الرواد .

يطلب من جميع أصحاب المسابح والحمامات البحرية ومرافق الاستحمام ما يلي :

- ١- التقدم من وزارة السياحة بلوائح اسعار الدخول ولوائح اسعار المأكولات والمشروبات داخل المؤسسات لتصديقها على ان تتعلق في مكان بارز على مدخل المؤسسة .
- ٢- تأمين النظافة العامة للمؤسسة ونظافة التجهيزات والأواني المستعملة وسلامة وجود المأكولات والمشروبات التي تقدم للرواد .
- ٣- تأمين مياه صالحة للسباحة واجراء فحوصات دورية للمياه لجهة التأكد من عدم وجود جراثيم مضرة كذلك وجود كميات معتدلة من الكلور او المعقمات الاخرى لضمان سلامه الرواد .
- ٤- تأمين مياه صالحة للشرب مجانية للزبائن
- ٥- تأمين منقذين سباحة حائزين على شهادات وفقاً للأصول .
- ٦- تأمين غرفة اسعافات اولية مجهزة بالكامل لناحية وجود حمالات وقارورة اوكسجين - وحقيقة اسعافات اولية .
- ٧- تأمين ابراج وعوامات ولوحة ارشادات ومسالك ملائمة للوصول والخروج من المياه .
- ٨- تأمين مدخل ومخرج مستقل للا (Jet Ski) في حال وجوده
- ٩- اعتماد المساواة في استقبال الزبائن دون تمييز لجهة العرق او الجنسية والأشخاص ذوي الحاجات الخاصة المتمتعين بالأهلية القانونية

ان وزارة السياحة اذ تؤكد على وجوب الالتزام بالبنود الواردة اعلاه وتلفت نظر المعنيين بالأمر الا انها ستتشدد في موضوع تطبيقها وبانها ستضطر آسفة الى اتخاذ الاجراءات القانونية المناسبة بحق المخالفين

٢٠١٢ نisan ٢٥ :
بِيرُوت ، فِي :
مُديِّرُ عامِ الشُّؤُونِ السِّيَاهَةِ

العلم

ندى سردوك



طريق المأصل

